العدد 51

الموافق 16 غشت سنة 2006م



السننة الثالثة والأربعون

الجمهورية الجسزائرية الجمهورية الديمقراطية الشغبية

المريخ المرسية

اِتفاقات دولیّه، قوانین ، ومراسیم فرارات و آراء ، مقررات ، مناشیر ، اعلانات و بلاغات

*			
الإدارة والتّحرير الأمانة العامّة للمكومة ——— WWW.JORADP.DZ الطّبع والاشتراك الطّبعة الرّسميّة	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنو <i>ي</i> ً
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزائر – محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09	سنة	سنة	
021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12	2675,00 د.چ	1070,00 د.ج	النَّسخة الأصليَّة
ح.ج.ب 50-3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ	5350,00 د.چ	2140,00 د.چ	النَّسخة الأصليَّة وترجمتها
بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 660.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.320.0600.12	تزاد عليها نفقات الإرسال		

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التسعيرة. وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

3	مرسوم رئاسي رقم 06 –269 مؤرّخ في 20 رجب عام 1427 الموافق 15 غشت سنة 2006، يعدّل المرسوم الرّئاسي رقم 20–125 المؤرّخ في 24 محرّم عام 1423 الموافق7 أبريل سنة 2002 الذي يحدد حقوق ضحايا الأحداث التي رافقت الحركة من أجل استكمال الهوية الوطنية وترقية المواطنة
3	مرسوم تنفيذيّ رقم 06 –265 مؤرّخ في 19 رجب عام 1427 الموافق 14 غشت سنة 2006، يعدّل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2006، حسب كل قطاع
4	سرسوم تنفيذيّ رقم 06 -266 مؤرّخ في 19 رجب عام 1427 الموافق 14 غشت سنة 2006، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التكوين والتعليم المهنيين
5	مرسوم تنفيذي رقم 06 – 267 مؤرخ في 19 رجب عام 1427 الموافق 14 غشت سنة 2006، يتضمّن التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بإنجاز مـقـر وزارة الشؤون الخارجية
6	مرسوم تنفيذيّ رقم 06 -268 مـؤرّخ في 19 رجب عام 1427 الموافق 14 غشت سنة 2006، يعدّل ويتمّم المرسوم رقم 84-296 المؤرّخ في 18 مـحرّم عام 1405 الموافق 13 أكتوبر سنة 1984 والمتعلّق بمهامّ التّدريس والتكوين باعتبارهما عملا ثانويا

قرارات، مقرّرات، آراء

وزارة الغلاحة والتنمية الريغية

وزارة الثقافة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مراسيم تنظيمية

مرسوم رئاسي رقم 06 -269 مؤرّخ في 20 رجب عام 1427 الموافق 15 غشت سنة 2006، يعدل المرسوم الرئاسي رقم 02 -125 المؤرّخ في 24 محرّم عام 1423 الموافق7 أبريل سنة 2002 الذي يحدد حقوق ضحايا الأحداث التي رافقت الصركة من أجل استكمال الهوية الوطنية وترقية المواطنة.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لا سيما المادتان 77-6 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 66-154 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمس رقم 75-58 المسؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدنى، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 83-11 المؤرّخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 84-11 المؤرّخ في 9 رمضان عام 1404 الموافق 9 يونيو سنة 1984 والمتضمن قانون الأسرة، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 12-11 المؤرّخ في 20 شوال عام 1423 الموافق 24 ديسمبر سنة 2002 والمتضمن قانون المالية لسنة 2003، لاسيّما المادة 120 مذه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02-125 المؤرّخ في 24 محرم عام 1423 الموافق 7 أبريل سنة 2002 الذي يحدّد حقوق ضحايا الأحداث التي رافقت الحركة من أجل استكمال الهوية الوطنية وترقية المواطنة، المعدّل والمتمّم،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يهدف هذا المرسوم إلى تعديل بعض أحكام المرسوم الرئاسي رقم 02–125 المؤرّخ في 24 محرم عام 1423 الموافق 7 أبريل سنة 2002، المعدّل والمتمّم والمذكور أعلاه.

المادة 1 الأولى من المرسوم الرئاسي للم 23 تعدّل المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 20–125 المؤرّخ في 24 محرم عام 1423 الموافق 7 أبريل سنة 2002 والمذكور أعلاه، كما يأتى :

"المادة الأولى: يبهدف هذا المرسوم إلى تحديد حقوق ضحايا الأحداث التي رافقت الحركة من أجل استكمال الهوية الوطنية وترقية المواطنة، والتي وقعت على مستوى التراب الوطني خلال الفترة الممتدة من شهر أبريل سنة 2001 إلى غاية 31 ديسمبر سنة 2004".

الملاقة 3: يجب أن تقدّم طلبات الاستفادة من أحكام المرسوم الرئاسي رقم 02-125 المؤرّخ في 24 محرم عام 1423 الموافق 7 أبريل سنة 2002، المعدّل والمتمّم والمذكور أعلاه، في أجل ثلاثة (3) أشهر ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم.

المادة 4: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبة.

حرر بالجزائر في 20 رجب عام 1427 الموافق 15 غشت سنة 2006.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم تنفيذي رقم 06 –265 مؤرِّخ في 19 رجب عام 1427 الموافق 14 غشت سنة 2006، يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2006، حسب كل قطاع.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدّستور، لاسيّما المادّتان 85 4 و 125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى الأمر رقم 06-04 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن قانون المالية التكميلى لسنة 2006،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-227 المؤرّخ في 19 ربيع الأوّل عام 1419 الموافق 13 يوليو سنة 1998 والمتعلّق بنفقات الدولة للتجهيز، المعدّل مالتمه

يرسم مايأتى:

المائة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2006 اعتماد دفع قدره ثمانية ملايير وتسعون مليون دينار (8.090.000.000 دج) ورخصة برنامج قدرها أربعة عشر مليارا واثنان وتسعون مليون دينار (14.092.000.000 دج) مقيدان في النفقات ذات الطابع النهائي (المنصوص عليها في الأمر رقم 66-40 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة طبقا للجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

الملدة 2: يخصص لميزانية سنة 2006 اعتماد دفع قدره ثمانية ملايير وتسعون مليون دينار (8.090.000.000 دج) ورخصة برنامج قدرها أربعة عشر مليارا واثنان وتسعون مليون دينار (14.092.000.000 دج) يقيدان في النفقات ذات الطّابع النهائي (المنصوص عليها في الأمر رقم 40-04 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2006)، طبقا للجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: ينيشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 19 رجب عام 1427 الموافق 14 غشت سنة 2006.

عبد العزيز بلخادم

الملحق الجدول "1" مساهمات نهائية

(بآلاف الدنانير)

الملغاة	المبالغ						
رخصة البرنامج	اعتماد الدفع	القطاعات					
14.092.000	8.090.000	- البرنامج التكميلي لفائدة الولايات					
14.092.000	8.090.000	المجمسوع					

الجدول "ب" مساهمات نهائية

(بالاف الدنانير)

لخصصة	المبالغ ا	
رخصة البرنامج	اعتماد الدفع	القطاعات
2.194.000	1.100.000	- الفلاحة والري
70.000	35.000	- دعم الخدمات المنتجة
		- المنشأت القاعدية
2.123.000	1.068.000	الاقتصادية والإدارية
2.985.000	1.500.000	- التربية والتكوين
		– المخشأت القاعدية
1.428.000	717.000	الاجتماعية والثقافية
3.250.000	1.650.000	- دعم الحصول على السكن
2.042.000	1.030.000	- المخططات البلدية للتنمية
_	990.000	- دعم النشاط الاقتصادي
14.092.000	8.090.000	المجمسوع

مرسوم تنفيذي رقم 06 –266 مؤرِّخ في 19 رجب عام 1427 الموافق 14 غشت سنة 2006، يتضمَّن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التكوين والتعليم المهنيين.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85 4 و 125 (الفقرة 2) منه ،
- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 05 16 المؤرّخ في 29 دي القعدة عام 1426 الموافق 31 ديسمبر سنة 2005 والمتضمن قانون المالية لسنة 2006،
- وبمقتضى الأمرررقم 06-04 المؤرّخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2006،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06- 47 المؤرّخ في 25 ذي الحجة عام 1426 الموافق 25 يناير سنة 2006 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التكوين والتعليم المهنيين من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2006،

يرسم مايأتى:

الملدّة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2006 اعتماد قدره ثلاثة ملايين دينار (3.000.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة التكوين والتعليم المهنيين، الفرع الأوّل - فرع وحيد - الفرع الجزئي الأوّل وفي الباب رقم 36-00 "إعانات لمعاهد التكوين المهنى".

المادة 2006 اعتماد قدره ثلاثة ملايين دينار (3.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة التكوين والتعليم المهنيين، الفرع الأوّل - فرع وحيد - الفرع الجزئي الأوّل وفي الباب رقم 43-01 "الإدارة المركزية - المنح - تعويضات التدريب - نفقات التكوين".

المائة 3: يكلّف وزير المالية ووزير التكوين والتعليم المهنيين، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 19 رجب عام 1427 الموافق 14 غشت سنة 2006.

عبد العزيز بلخادم

مرسوم تنفيذي رقم 66 – 267 مؤرخ في 19 رجب عام 1427 الموافق 14 غشت سنة 2006، يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بإنجاز مقر وزارة الشؤون الخارجية.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزيرالدولة، وزير الشؤون الخارجية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية،

- وبمقتضى القانون رقم 91-11 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الموافق 27 أبريل سنة 1991 الذي يحدد القواعد المتعلقة بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية، المتمّم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06–175 المؤرّخ في 26 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 24 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06–176 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 25 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 93-186 المؤرخ في 7 صفر عام 1414 الموافق 27 يوليو سنة 1993، المتمّ، الذي يحدد كيفيات تطبيق القانون رقم 91-11 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الموافق 27 أبريل سنة 1991 الذي يحدد القواعد المتعلقة بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية، المتمّ،

يرسم ما يأتى:

الملدة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 12 مكرّر من القانون رقم 19-11 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الموافق 27 أبريل سنة 1991، المتمّم والمذكور أعلاه، وطبقا لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 20 المؤرخ في 7 صفر عام 1414 الموافق 27 يوليو سنة 1993، المتمّم والمذكور أعلاه، يهدف هذا المرسوم إلى التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بإنجاز مقر وزارة الشؤون الخارجية فوق هضبة العناصر ببلدية المدنية، ولاية الجزائر، باعتباره يتسم بطابع البنية التحتية ذات المنفعة العامة والأهمية الوطنية والاستراتيجية لهذه العملية.

الملدة 2: تخص طبيعة المنفعة العمومية الأملاك العقارية و/أو الحقوق العينية العقارية المستعملة لإنجاز العملية المذكورة في المادة الأولى أعلاه.

الملاة 3: تقدّر المساحة الإجمالية بـ 26.210 م² تقع فوق هضبة العناصر ببلدية المدنية، ولاية الجزائر، وتحدّد طبقا للمخطط الملحق بأصل هذا المرسوم.

الملدة 4: قوام الأشغال الملتزم بها تخص إنجاز منشآت تتكون مما يأتى:

- بنايات إدارية،
- موقف سيارات تحت الأرض،
- المدخل الرئيسي والرسمي لمقر وزارة الشؤون الخارجية.

الملاة 5: يجب أن تتوفر الاعتمادات الضرورية للتعويضات الممنوحة لفائدة المعنيين وتودع لدى الخزينة العمومية، فيما يخص عمليات نزع الأملاك العقارية والحقوق العينية العقارية الضرورية لإنجاز العملية المذكورة في المادة الأولى أعلاه.

للدة 6: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 رجب عام 1427 الموافق 14 غشت سنة 2006.

عبد العزيز بلخادم

مرسوم تنفيذي رقم 66 -268 مؤرخ في 19 رجب عام 1427 الموافق 14 غشت سنة 2006، يعدل ويتمّم المرسوم رقم 84 -296 المؤرخ في 18 مصرم عام 1405 الموافق 13 أكتوبر سنة 1984 والمتعلق بمهام التدريس والتكوين باعتبارهما عملا ثانويا.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنيّة،

- بناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84-296 المؤرّخ في 18 محرّم عام 1405 الموافق 13 أكتوبر سنة 1984 والمتعلّق بمهام التدريس والتكوين باعتبارهما عملا ثانويا، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85-59 المؤرّخ في أوّل رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمّن القانون الأساسى النموذجيّ لعمال المؤسّسات والإدارات العموميّة،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 06–175 المؤرّخ في 26 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 24 مايو سنة 2006 والمتضمّن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 06–176 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 25 مايو سنة 2006 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: تعدّل وتتمّم المادة 9 من المرسوم رقم 296-84 المؤرّخ في 18 محرّم عام 1405 الموافق 13 أكتوبر سنة 1984، المعدّل والمتمّم والمذكور أعلاه، وتحرّر كما يأتى:

"المادة 9: بصرف النظر عن الأحكام المذكورة أعلاه، ترفع مبالغ التعويضات المدفوعة إلى المستخدمين المكلّفين بتصحيح الاختبارات الكتابية أو التطبيقية في امتحان البكالوريا وامتحان شهادة التعليم الابتدائي الأساسي وامتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي وتحدد كما يأتى:

- 35 دج عن النسخة المصحّحة في امتحان البكالوريا،
- 30 دج عن النسخة المصحّحة في امتحان شهادة التعليم الأساسى،
- 20 دج عن النسخة المصحّحة في امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي".

الملدّة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 19 رجب عام 1427 الموافق 14 غشت سنة 2006.

عبد العزين بلخادم

قرارات، مقرّرات، آراء

وزارة الغلاحة والتنمية الريغية

قرار مؤرِّخ في 13 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 11 مايو سنة 2006، يتضمن تفويض الإمضاء إلى المدير العام للغابات.

إنّ وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- بمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 05-161 المؤرّخ في 22 ربيع الأوّل عام 1426 الموافق أوّل مايو سنة 2005 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-201 المؤرخ في 27 صفر عام 1416 الموافق 25 يوليو سنة 1995 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في المديرية العامة للغابات،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 2000-149 المؤرّخ في 25 ربيع الأوّل عام 1421 الموافق 28 يونيو سنة 2000 والمتضمّن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الفلاحة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 04–145 المؤرّخ في 15 ربيع الأوّل عام 1425 الموافق 5 مايو سنة 2004 الّذي يرخص لأعضاء الحكومة تفويض إمضائهم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم الرّئاسيّ المؤرّخ في 27 شعبان عام 1426 الموافق أوّل أكتوبر سنة 2005 والمتضمّن تعيين السّيد محمد الصغير ملوحي، مديرا عامّا للغابات،

يقرّر ما يأتي:

المادّة الأولى: يفوّض إلى السّيد محمد الصغير ملوحي، المدير العام للغابات الإمضاء في حدود صلاحياته، باسم وزير الفلاحة والتنمية الريفية، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات.

الملدّة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 13 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 11 مايو سنة 2006.

السعيد بركات

وزارة الثقافة

قرار مؤرِّخ في 25 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 21 يونيو سنة 2006 ، يتضمَّن استخلاف عضو بالمجلس التوجيهي للمدرسة العليا للفنون الجميلة.

بموجب قرار مؤرّخ في 25 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 21 يونيو سنة 2006 يعين السيد بلبليدية عبد الحميد ممثلا لوزيرة الثقافة، رئيسا، بالمجلس التوجيهي للمدرسة العليا للفنون الجميلة للفترة المتبقية للعضوية، خلفا للسيد سعيد تباني، تطبيقا لأحكام المادة 10 من المرسوم رقم 85–243 المؤرّخ في 16 محرر م عام 1406 الموافق أوّل أكتوبر سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي للمعاهد الوطنية للتكوين العالي.

قرار مؤرِّخ في 25 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 21 يونيو سنة 2006، يتضمن استخلاف عضو بالجلس التوجيهي للمعهد الوطني العالي للموسيقى.

بموجب قرار مؤرّخ في 25 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 21 يونيو سنة 2006 يعيّن السيد بلبليدية عبد الحميد ممثلا لوزيرة الثقافة، رئيسا، بالمجلس التوجيهي للمعهد الوطني العالي للموسيقى للفترة المتبقية للعضوية، خلفا للسيد سعيد تباني، تطبيقا لأحكام المادة 10 من المرسوم رقم 85-243 المؤرّخ في 16 محررم عام 1406 الموافق أوّل أكتوبر سنة 1985 والمتضمّن القانون الأساسي النموذجي للمعاهد الوطنية للتكوين العالى.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار وزاريً مشترك مؤرّخ في 22 ذي القعدة عام 1426 الموافق 24 ديسمبر سنة 2005، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1425 الموافق 22 ديسمبر سنة 2004 والمتضمّن إنشاء مديريّات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الإقامات الجامعية التابعة لها ومشتملاتها.

إنّ وزير المالية،

ووزير التعليم العالى والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 05 - 161 المؤرّخ في 22 ربيع الأوّل عام 1426 الموافق أوّل مايو سنة 2005 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 84 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس سنة 1995 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 10 ذي القعدة عام 1425 الموافق 22 ديسمبر سنة 2004 والمتضمن إنشاء مديريّات الخدمات الجامعية وتحديد مقرّها وقائمة الإقامات الجامعيّة التابعة لها ومشتملاتها،

يقرران ما يأتي:

المادة الأولى: يعدل هذا القرار، القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1425 الموافق 22 ديسمبر سنة 2004 والمذكور أعلاه.

المادة 2 : تعدل المادة 2 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1425 الموافق 22 ديسمبر سنة 2004 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

" / لمادّة 2: تنشأ ستة وأربعون (46) مديرية للخدمات الجامعية.

يحدّد مقرّ كل مديريّة وقائمة الإقامات الجامعية التابعة لها ومشتملاتها، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار".

الملدّة 3 : يـنشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجـمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 22 ذي القعدة عام 1426 الموافق 24 ديسمبر سنة 2005.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي رشيد حراوبية

وزير المالية مراد مدلسي

21 نجب 16	الجدول الملحق (تابع)									
مام 27 سنة	المتوى				الإقامات الجامعية			تعيين مديرية	الرقم	
، مام 1427 هـ ، سنة 2006 م	الموقع	عدد وحدات الإطعام	الموقع	عدد وحدات الإيواء	(التسمية والموقع)	الرقم	المقن	الخدمات الجامعية	e: t: f	
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	الحي الدبلوماسي درقانة – الجزائر	4	الجزائر	م ٠خ٠ع	2	
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	بوراوي عمار - الحراش الجزائر	5		الجزائر – شرق (تابع)		
البريدة الرس	نفس المكان	1	نفس المكان	1	عبد القادر بلعربي باب الزوار – الجزائر	6		(1-13)		
الرئسمية	1 – نفس المكان 2 – وحدة المدرسة العليا للأساتذة	2	نفس المكان	1	القبة القديمة – الجزائر	1	الجزائر	م.خ.ج الجزائر – وسط	3	
Педво	1 - نفس المكان 2 - مطعم مجهز	2	نفس المكان	1	طالب عبد الرحمان 1 بن عكنون – الجزائر	2				
مهوريَّة الجزائريَّة / العدد	نفس المكان	1	نفس المكان	1	طالب عبد الرحمان 2 بن عكنون - الجزائر	3				
` 3	نفس المكان	1	نفس المكان	1	إناث بن عكنون - الجزائر	4				
العز	نفس المكان	1	نفس المكان	1	قاريدي - الجزائر	5				
51,	1 – نفس المكان 2 – وحدة الخروبة	2	نفس المكان	1	روفوال - الجزائر	6				
	1 – نفس المكان 2 – وحدة لابرين	2	1 – ترولار 2 – داقار	2	عميروش – الجزائر	7				
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	1000 سرير تامنغست	1	تامنغست	م.خ.ج تامنغست	4	
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	بودواو - بومرداس	1	بومرداس	م.خ.ج بومرداس	5	
6	نفس المكان	1	نفس المكان	1	بايو حليمة – بومرداس	2				

			(6-	جدول الملحق (تا،	11				
المتوى					الإقامات الجامعية			تعيين مديرية	الرقم
	الموقع	عدد وحدات الإطعام	الموقع	عدد وحدات الإيواء	(التسمية والموقع)	الرقم	المقر	الغدمات الجامعية	ونخ
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	500 سرير (السكن سابقا) – بسكرة	5	بسكرة	م.خ.ج بسکرة (تابع)	20
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	الحاجب – بسكرة	6			
	نفس المكان	1	1 – نفس المكان 2 – 70 سكن	2	المختلطة – الوادي	1	الوادي	م.خ.ج الوادي	21
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	1000 سرير - الوادي	2			
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	الجسر الأبيض – عنابة	1	عنابة	م.خ.ج عنابة	22
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	السهل الغربي – عنابة	2	-	وسيط	
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	بوحديد – عنابة	3			
	1 – نفس المكان 2 – تباكوب 3 – القبة 4–عميروش	4	1 – نفس المكان 2 – القبة 3–عميروش	3	عنابة وسط	4			
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	سيدي عاشور 1 – عنابة	5			
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	سيدي عاشور 2 – عنابة	6			
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	القمم – عنابة	7			
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	1000 سرير – عنابة	8			
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	الصفصاف – عنابة	9			
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	19 ماي 1956 الحجار – عنابة	1	عنابة	م.خ.ج عنابة سيدي عمار	23

21 رجب 16 فشت	الجدول الملحق (تابع)								
مام 1427 هـ سنة 2006 م		المتوى						تعيين مديرية	الرقم
مام 1427 هـ سنة 2006 م	الموقع	عدد وحدات الإطعام	الموقع	عدد وحدات الإيواء	(التسمية والموقع)	الرقم	المقر	الخدمات الجامعية	e. Ė. p
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	زواغي سليمان 1 – قسنطينة	3	قسنطينة	م.خ.ج قسنطينة	32
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	زواغي سليمان 2 - قسنطينة	4		الخروب (تابع)	
البريد	1 – نفس المكان 2 – ملحقة سكنات د ت ت ع	2	1 – نفس المكان 2 – ملحقة سكنات د ت ت ع	2	لالة فاطمة نسومر – قسنطينة	5			
٦	نفس المكان	1	نفس المكان	1	علي منجلي 1 – قسنطينة	6			
,},	نفس المكان	1	نفس المكان	1	علي منجلي 2 – قسنطينة	7			
للجمهون	1 – نفس المكان 2 – مطعم مركز <i>ي</i>	2	نفس المكان	1	علي منجلي 3 – قسنطينة	8			
المِريدة الرَّسميَّة للمِمهوريَّة المِزائريَّة / العدد	نفس المكان	1	نفس المكان	1	24 افريل – سطيف	1	سطيف	م.خ.ج سطیف	33
 	نفس المكان	1	نفس المكان	1	الهاشمي حسين – سطيف	2			
לשנג 51	1 – نفس المكان 2 – المجمع الجامعي	2	نفس المكان	1	19 ما <i>ي</i> 1956 – سطيف	3			
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	بوخريسة سعيد – سطيف	4			
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	1000 سرير – سطيف	5			
	1 – نفس المكان 2 – ملحقة سكنات د ت ت ع	2	1 – نفس المكان 2 – ملحقة سكنات د ت ت ع	2	المعبودة - سطيف	6			
	1 – نفس المكان 2 – المجمع الجامعي	2	نفس المكان	1	لامين دباغين – سطيف	7			
19	نفس المكان	1	نفس المكان	1	الباز – سطيف	8			

			ن (تابع)	مدول الملمز	الب				
	المتوى				الإقامات الجامعية			تعيين مديرية	الرقم
	الموقع	عدد وحدات الإطعام	الموقع	عدد وحدات الإيواء	(التسمية والموقع)	الرقم	المقن	الغدمات الجامعية	でさら
	1 - نفس المكان 2 - ثانوية دار عبيد	2	1 – نفس المكان 2 – ثانوية دار عبيد	2	إبن رشد - سيدي بلعباس	1	سيدي بلعباس	م.خ.ج سيدي بلعباس	44
	1 - نفس المكان 2 - المركز التقني للتكوين الالكتروني م و ص إ سابقا 3 - ملحقة داخلية مالك حداد	3	1 - نفس المكان 2 - المركز التقني للتكوين الألكتروني م و ص إ سابقا 3 - ملحقة داخلية مالك حداد	3	الخوارزمي – سيدي بلعباس	2			
	1 – نفس المكان 2 – ثانوية بوضياف	2	1 – نفس المكان 2 – المعهد التكنولوجي للتربية سابقا	2	أحمد بداد – سيد <i>ي</i> بلعباس	3			
•	1 – نفس المكان 2 – ثانوية إينال	2	1 – نفس المكان 2 – ثانوية إينال	2	عطار بلعباس – سيدي بلعباس	4			
?	نفس المكان	1	نفس المكان	1	2000 سرير – سيدي بلعباس	5			
•	نفس المكان	1	نفس المكان	1	1500سرير – سيدي بلعباس	6			
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	500 سرير – سيدي بلعباس	7			
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	ذكور – معسكر	1	معسكر	م.خ.ج معسکر	45
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	إناث – معسكر	2	J	J	
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	1000 سرير – معسكر	3			
	نفس المكان	1	نفس المكان	1	أحمد مدغري – سعيدة	1	سعيدة	م.خ.ج سعيدة	46
01	نفس المكان	1	نفس المكان	1	عين الحجر – سعيدة	2	•	. 601	
9	1 – نفس المكان	2	1 – نفس المكان	2	الرياض - سعيدة	3			
3	2 – 104 مسكن ذي غرفة واحدة (زيتون)		2 – 104 مسكن ذي غرفة واحدة (زيتون)						
الم 200	نفس المكان	1	نفس المكان	1	صومام – سعيدة	4			

البريدة الرَّسميَّة للبمهوريَّة البزائريَّة / العدد 31